



شبكة شمس لمراقبة الانتخابات

في العراق

سلسلة تقارير مراقبة العملية الانتخابية في العراق

انتخابات مجلس النواب العراقي ١٢ أيار ٢٠١٨

حملة الدعاية الانتخابية

بغداد - ١٠ أيار ٢٠١٨

تقدم شبكة شمس لمراقبة الانتخابات في العراق تقريرها الأولي عن حملة الدعاية الانتخابية ضمن سلسلة تقاريرها لمتابعة العملية الانتخابية وهذا التقرير هو التقرير الخاص لمراقبة الحملة الانتخابية في انتخابات مجلس النواب العراقي . وكانت شبكة شمس لمراقبة الانتخابات في العراق قد أصدرت بياناً أكدت فيه أنها سوف تراقب سير العملية الانتخابية في كل مراحلها، بدءاً من مرحلة ما قبل الانتخابات مع بدء حملة الدعاية الانتخابية، ومن ثم مراقبة التصويت في الخارج بالتعاون مع شبكة الانتخابات في العالم العربي والتصويت الخاص والعام و اعلان النتائج.

بدأ المرصد الإعلامي للشبكة من ١٤ نيسان الى ١٠ أيار ٢٠١٨ بمراقبة الحملة الدعائية التي تسبق العملية الانتخابية المقرر إجراؤها في ٢٠١٨/٥/١٢ .

وشمل الرصد ١٩ قناة تلفزيونية و ٨ إذاعات و ٥ صحف الكترونية و ١٠ صحف بعضها مستقلة والأخرى تابعة للكيانات المتنافسة في انتخابات مجالس النواب العراقي في كافة المحافظات العراقية.

هذا فضلا عن مراقبة إعلامي تحالف للقنوات والصحف المحلية والدعايات عن طريق الملصقات واللافتات في محافظاتهم و وسائل تواصل الاجتماعي بالخاص (فيس بوك ، تويتر ، يوتيوب) .

وقد شارك في عملية الرصد ٣٥ صحفياً وإعلامياً حول كيفية رصد الخروقات الإعلامية التي تخالف قوانين المفوضية و نظام الحملات الانتخابية رقم (١١) لسنة ٢٠١٨ .

وهذا التقرير الأولي هو جزء من التقرير النهائي الذي سيصدر في وقت لاحق متضمنا كل التفاصيل والوثائق المتعلقة بعملية الرصد.



• مدة الحملات الانتخابية:

تحديد موعد بدء الحملات الانتخابية من صلاحية المفوضية، وبرغم أنه قد تم تقليل المدة وفقاً لجدول العمليات و نظام الحملات الانتخابية رقم ١١ لسنة ٢٠١٨ لمدة اربعة ايام، فقد كان المفروض بدء الحملة من ٤/١٠ لكن بسبب زيارة الإمام الكاظم تأجل الى ٤/١٤ ، لكن راصدين للشبكة رصدوا عشرات الدعاية الانتخابية المباشرة وغير المباشرة، بالاحص في وسائل التواصل الاجتماعي قبل بدء الحملة ، و الشبكة في تقريرها التفصيلي سوف تنشر قائمة المخالفات التي تم رصدها خلال الحملة الدعائية .

• تحديد اماكن و شروط الحملات الانتخابية

تم التنسيق المسبق بين المفوضية و البلديات لتحديد الاماكن المسموح بها بالدعاية الانتخابية وغير المسموح، لكننا رصدنا بأنه لم يتم الترويج بشكل مناسب لهذه الضوابط في بعض الدوائر الانتخابية (المحافظات)، ما أدى الى وضع الاعلانات و الملصقات في اماكن غير مسموح بها، منها ما حصل في دائرتين انتخابيتين في بابل و دهوك، و اسفر عن القيام بحملة لرفع الدعاية الانتخابية في اماكن عديدة. و من ابرز المخالفات التي رصدها مراقبو للشبكة:



- وضع الاعلانات قرب الإشارات المرورية.



- قطع الارصفة المخصصة لمرور المواطنين.



- وضع الاعلانات في الجزرات الوسطية و التسبب في تخريب الاشجار و ثيلها.



- دعاية على الجدران باستخدام المواد اللاصقة
او الكتابة على الجدران في الدعاية الانتخابية.

• الانفاق على الحملات الانتخابية

المفوضية العليا المستقلة للانتخابات من جديد اكدت على نظام الانفاق على الحملة الانتخابية رقم (١) لسنة ٢٠١٣ ، و هذه خطوة متقدمة لاعتماد الحد الأدنى من الحملات المتساوية للوصول الى الناخبين. و في جانب اخر فإن حجم انفاق الحملات يؤثر على مستوى نوعية الحملات وكميتها .
لكن شبكة شمس تتساءل هل في ظل وجود امكانات قليلة للمفوضية من حيث الرصد و عدم مقدرة قياس امكانات التحالفات و القوائم بالاموال التي تصرف عبر عشرات الفضائيات المملوكة للحزب و القوائم يمكن رصد هذا النوع من المخالفات.
و حالياً رصدنا حجم دعاية لبعض الكتل و القوائم يفوق ما تم وضعه في نظام رقم ١ بأن لكل مرشح حق صرف ٢٥٠ ديناراً مقابل كل ناخب من عدد الناخبين في الدائرة الانتخابية ، لذا على المفوضية بالتعاون مع الاجهزة المتخصصة، منها ديوان الرقابة المالية و هيئة النزاهة و البنك المركزي تفعيل محتوى نظام تحديد حجم الإنفاق في الحملات .

• استغلال موارد الدولة في حملات

- وفق المادة ٨ في نظام الحملات يمنع استغلال ابنية الوزارات و مؤسسات الدولة و اماكن العبادة و الرموز الدينية لاي دعاية او الانشطة الانتخابية للحزب و التحالفات السياسية و المرشحين ، و قد رصد المراقبون الشبكة استخدام بعض الكيانات بنايات مؤسسات الدولة في حملاتهم .
- وفق المادة ٩ يحظر استعمال شعار الدولة الرسمي في الاجتماعات و الاعلانات و النشرات الانتخابية و في الكتابات و الرسوم التي تستخدم في الحملة الانتخابية ، و قد رصد المراقبون مئات المرشحين و الكيانات استخدموا العلم الوطني أو الإقليمي في الحملات الانتخابية، بالأخص في وسائل التواصل الاجتماعي .
- وفق المادة ١٠ لا يجوز لموظفي دوائر الدولة و السلطات المحلية استغلال نفوذهم الوظيفي او موارد الدولة او وسائلها او اجهزتها لصالح انفسهم او اي مرشح، بما في ذلك اجهزتها الأمنية و العسكرية، بالدعاية الانتخابية او التأثير على الناخبين... و قد رصد المراقبون بعض حالات مرشحين موظفين باستغلال نفوذهم الرسمي للترويج الى قائمة و رقمها الانتخابي .
- وفق المادة ١١ يحظر الانفاق على الدعاية الانتخابية من المال العام او من موازنة الوزارات او اموال الأوقاف الدينية او من اموال الدعم الخارجي ، رصد مراقبو الشبكة بأنه وفقاً لبعض ما تم تدوله في مواقع التواصل الاجتماعي من ارسال اموال خارجية أو استغلال المال العام او الموازنة لدوائر رسمية، وعلى المفوضية و الجهات المسؤولة بالأخص السلطة التشريعية و الرقابية بوضع تشريعات تعيق الإفادة من المال العام، و تتم رقابة اشد على كل مسؤول في الدولة ممن يكون مرشحاً في الانتخابات و فرض قيود صارمة على احتمالات التصرف بالأموال العامة لخدمة اغراض انتخابية تنافسية لمصلحة شخصية او لقائمة او تحالف يتعاطف معه الموظف في الدولة.
- وفق المادة ١٩ لا يجوز استخدام دور العبادة في الدعاية الانتخابية لكيان او ائتلاف او مرشح، و يسمح باستخدامها في حث الناخبين على المشاركة في الانتخابات و الترويج للعملية الانتخابية .. و قد رصد المراقبون بعض الكتل و الكيانات السياسية الاسلامية قيامهم باستغلال المنابر الدينية للحملات. و تقترح الشبكة بأن يتم استبعاد رجل الدين المترشح للانتخابات و إيقافه عن مزاوله مهام عمله الدينية، بالأخص توقيه عن ممارسة ارتقاء منابر الخطابة الدينية في المؤسسات الدينية لحين انتهاء فترة الانتخابات .

• الترغيب و تهديد في الحملات

- وفق المادة ١٢ تحظر ممارسة اي شكل من اشكال الضغط او الاكراه او منح مكاسب مادية او معنوية او الوعد بها بقصد التأثير على نتائج الانتخابات ... وقد رصد مراقبون اثناء زيارتهم الى مراكز القوائم الانتخابية بجمع عدد من المخالفات، حيث تم ممارسة الضغط و الاكراه وكان من اشهرها :
 - ١- اشاعة تمكن قوائم معينة من معرفة تصويت للموظفين ، اي عدم توفر سرية الاقتراع بهدف التخويف من المحاسبة اللاحقة للقوى السياسية المتنفذة .
 - ٢- تهديد بحرمان الموظفين من الوظيفة العامة.
 - ٣- استلام بطاقات الناخب من الناخبين كوسيلة ضغط من قبل اعضاء الكيانات و القوائم المتنافسة.
- اما بخصوص المادة ١٥ التي تحظر على اي من الاحزاب والتحالفات السياسية والمرشحين ان يقدموا خلال الحملة الانتخابية هدايا او تبرعات او ايه منافع اخرى او يعد بتقديمها بقصد التأثير على الناخبين ... رصد مراقبون اشكال متعددة من تقديم الهدايا أو التبرعات منها :



• التشهير و التطرف في الحملات

- وفق المادة ١٣ يحظر على الاحزاب والتحالفات السياسية والمرشحين اصدار بيانات زائفة او استخدام اسلوب التشهير ضد مرشح او حزب سياسي مشارك في العملية الانتخابية او ضد المفوضية .. رصد المراقبون ارتفاع نسبة التشهير، بالاخص تم استهداف النساء المرشحات في وسائل الاعلام المرئية والمسموعة و المقروءة، بالاخص في الوسائل التواصل الاجتماعي (فيس بوك ، تويتر ، يوتيوب) .

- وفق المادة ١٤ : يحظر على كل الاحزاب والتحالفات السياسية والمرشحين المشاركة في الانتخابات تضمن حملاتها الانتخابية افكارا تدعو الى اثاره النعرات القومية او الدينية او الطائفية او القبلية او الاقليمية ، سواء كان ذلك عن طريق الشعارات او الصور او البث التلفزيوني او الاذاعي او غيرها من وسائل الاعلام والاتصالات المختلفة...وقد تم رصد مراقبي الشبكة عدداً من مقابلات الصحفية و مؤتمرات للقوائم الانتخابية فيها إثارة لنعرات تخالف المادة و تسبب مشاجرات ما بين مؤيدي القوائم المتنافسة في عدد من المحافظات .
- وفق المادة ١٦ على الاحزاب والتحالفات السياسية والمرشحين الامتناع عن ممارسة العنف والكرهية او التخويف او دعم الارهاب او ممارسته او استخدامه او التحريض على ذلك اثناء الحملات الانتخابية من خلال الاعراب عن وجهات النظر او الخطابات او عبر وسائل الاعلام المرئية او المسموعة او اية وسيلة اخرى...وتم رصد المراقبين حالات ممارسة العنف تجاه الناخبين و المرشحين و الاعلاميين.. و ما حصل في قضاء زاخو في محافظة دهوك، و تكرار ضرب مؤيدين قوائم او رؤساء كتل، وعدم اتخاذ السلطات المعنية السياسية والأمنية أية اجراءات تجاه المعتدين و ما حصل لمرشحين قائمة سائرون في البصرة إلى محاولة اغتيال و ضرب مرشحي الحزب الديمقراطي الكوردستاني من قبل حماية احد مرشحين قائمة الفتح في خانقين .
- وفق المادة ١٧ الالتزام بعدم الاعتداء او التعرض لاية دعائية انتخابية اخرى تخص الاحزاب والتحالفات السياسية او المرشحين .. وتم رصد المراقبين عدداً من الاعتداءات و التعرض الى دعايات انتخابات شملت اغلب القوائم الانتخابية جزء منها ممنهج والجزء الآخر عفوي في كل المحافظات العراقية ، وبعض الدعايات شوهدت ككل او جزء.

• استمرار حملات الدعاية الانتخابية في يوم التصويت الخاص

يوم تصويت الخاص جرى بتاريخ ١٠ أيار ٢٠١٨ ولم يتم الدخول في الصمت الاعلامي بموجب قانون المفوضية وضوابطها في ان يبدأ الصمت الإعلامي قبل ٤٨ ساعة من التصويت العام، بغرض عدم استخدام الدعاية الانتخابية في يوم التصويت الخاص ، وقد رصد مراقبو الشبكة وجود مرشحين امام و داخل المراكز و المحطات الانتخابية يؤثرون على الناخب بقصد التصويت لهم .

• الجزاءات لمخالفات الحملات الدعاية الانتخابية

وفق المادة ٢٣ للمفوضية فرض الغرامة او الغاء المصادقة او حرمان مرشحي الحزب السياسي من الترشح لدورة او دورتين بحق من يخالف هذا النظام او قواعد سلوك الاحزاب السياسية الموقعة من قبلهم ، فضلا عن اتخاذ الاجراءات القانونية الكفيلة بتطبيق العقوبات المنصوص عليها في القانون الانتخابي.

وقد رصد مراقبو الشبكة، وعلى الرغم من اصدار مجلس المفوضية قرارات بتغريم عدد كبير من الكيانات و المرشحين، الا ان عملية انتهاك نظام حملات الدعاية الانتخابية كان مستمراً الى اخر يوم من الحملة. لذا فإن الشبكة تقترح أن يتم استخدام عقوبات اكثر شدة وفق للقانون اذا تكررت المخالفات و صارت جسيمة.

شبكة شمس لمراقبة الانتخابات

للمزيد من معلومات يمكن التواصل عبر
تلفون: ٠٧٧٠١٣٨٧٥٣٨

ايميل : shams.iraq@gmail.com

موقع الالكتروني : www.sun-network.org